

لسان العرب

(ضيف) ضِفْتُ الرجل ضَيْفًا وضيافةً وتَضَيْتُ فِتْنَةً نزلتُ به ضَيْفًا ومِلْتُ إليه وقيل نزلت به وصررت له ضَيْفًا وضيافتهً وتَضَيْتُ فِتْنَةً طلبت منه الضَّيْفَةَ ومنه قول الفرزدق وجدت الثَّرى فينا إذا التَّمِسَ الثَّرى ومَنْ هو يَرْجُو فَضْلَهُ الْمُتَضَيْتُ قال ابن بري وشاهد ضِفْتُ الرجل قولُ القطامي تَحْيِي زُرْ عَنِّي خَشِيَّةً أَنْ أَضَيْفَهَا كما انْحازتِ الأَفْعَى مَخَافَةَ ضَارِبٍ وقد فسر في ترجمة حيز وفي حديث عائشة رضي الله عنها ضافها ضَيْفًا فَأَمَرَتْ له بِمِلْحَفَةٍ صَفراءِ هو من ضفت الرجل إذا نزلت به في ضيافتهِ ومنه حديث النُّهَيْدِيِّ تَضَيْتُ أَبا هريرة سَيْعًا وَأَضَفْتَهُ وَضَيْتُهُ أَنْزَلْتَهُ عَلَيْكَ ضَيْفًا وَأَمَلْتَهُ إِلَيْكَ وَقَرَّبْتَهُ وَلِذَلِكَ قِيلَ هُوَ مُضَافٌ إِلَى كَذَا أَيْ مُمَالٌ إِلَيْهِ وَيُقَالُ أَضَفَ فَلَانٌ فَلَانًا فَهُوَ يُضِيفُهُ إِضَافَةً إِذَا أَلْجَأَهُ إِلَى ذَلِكَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ فَأَبَوْا أَنْ يُضِيفُوهَا وَأَنْشُدْ ثَعْلَبَ لِأَسْمَاءِ بْنِ خَارِجَةَ الْفَزَارِيَّ يَصِفُ الذُّبَّ وَأَيْتُ حَقًّا أَنْ أَضَيْتُ فَعَهُ إِذْ رَامَ سِلْمِي وَأَتَّقَى حَرُّبِي اسْتَعَارَ لَهُ التَّضْيِيفَ وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُ أَمَّنَّ نَدَاهُ وَسَالَمَهُ قَالَ شَمْرُ سَمِعْتُ رَجَاءَ بْنَ سَلَمَةَ الْكُوفِيَّ يَقُولُ ضَيْفْتُهُ إِذَا أَطْعَمْتَهُ قَالَ وَالتَّضْيِيفُ الإِطْعَامُ قَالَ وَأَضَافَهُ إِذَا لَمْ يُطْعَمْهُ وَقَالَ رَجَاءُ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيْتُوهَا يُطْعَمُوهَا قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ أَضَافَهُ وَضَيْتُ فَعَهُ عِنْدَنَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَقَوْلِكَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ وَكْرَمَهُ وَأَضَفْتَهُ وَضَيْتُ فَعْتُهُ قَالَ وَقَوْلُهُ D فَأَبَوْا أَنْ يُضَيْتُوهَا سَأَلَاهُمُ الإِضَافَةَ فَلَمْ يَفْعَلُوا وَلَوْ قُرِئَتْ أَنْ يُضَيْتُوهَا كَانَ صَوَابًا وَتَضَيْتُ فَعْتُهُ سَأَلْتَهُ أَنْ يُضَيْفَنِي وَأَتَيْتُهُ ضَيْفًا قَالَ الْأَعَشَى تَضَيْتُ فَعْتُهُ يَوْمًا فَأَكْرَمَ مَقْعِدِي وَأَصْفَدَنِي عَلَى الزَّمانَةِ قَائِدًا وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ وَمِنَّا خَطِيبٌ لَا يُعَابُ وَقَائِلٌ وَمَنْ هُوَ يَرْجُو فَضْلَهُ الْمُتَضَيْتُ وَيُقَالُ ضَيْفْتُهُ أَنْزَلْتَهُ مِنَ الأَضْيَافِ وَالتَّضْيِيفُ المُضَيْفُ يُكُونُ لِلوَاحِدِ وَالْجَمْعِ كَعَدْلِ وَخَصْمٍ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ وَفِيهِ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ عَلَى أَنْ ضَيْفًا قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَهُنَا جَمْعُ ضَائِفِ الَّذِي هُوَ النَّازِلُ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ زَوْرٍ وَصَوْمٍ فَافْهَمْ وَقَدْ يَكْسَرُ فَيُقَالُ أَضَيْفُ وَضَيْفُوفٌ وَضَيْفَانٌ قَالَ إِذَا نَزَلَ الأَضْيَافُ كَانَ عَدَوًّا وَرَأً عَلَى الْحَيِّ حَتَّى تَسْتَقِيلَ مَرَاجِلَهُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ الأَضْيَافُ هُنَا بِلَفْظِ القِلَابَةِ وَمَعْنَاهَا أَيْضًا وَلَيْسَ كَقَوْلِهِ وَأَسْيَافُنَا مِنْ نَجْدَةٍ تَقْطُرُ الدِّمَاءَ فِي أَنْ الْمَرَادُ بِهَا مَعْنَى الكَثْرَةِ وَذَلِكَ أَمْدَحٌ لِأَنَّهُ إِذَا قَرَى الأَضْيَافَ بِمَرَاجِلِ الْحَيِّ أَجْمَعَ فَمَا طُنُّكَ لَوْ نَزَلَ بِهِ

الضَيْفَانُ الكَثِيرُونَ ؟ التَهْذِيبُ قَوْلُهُ هُوَ لِأَنَّ ضَيْفًا فِي أَيْ أَضْيَافِي تَقُولُ هُوَ لِأَنَّ ضَيْفًا فِي وَأَضْيَافِي وَضْيُوفِي وَضْيَافِي وَالْأُنْثَى ضَيْفٌ وَضَيْفَةٌ بِالْهَاءِ قَالَ الْبَعْثُ لَقِيَ حَمَلَاتَهُ أُمَّهُ وَهِيَ ضَيْفَةٌ فَجَاءَتْ بِبَيْتِنِ لِلضَّيَافَةِ أَرْشَمًا وَحَرًّا فَهَ أَبُو عُبَيْدَةَ فَعَزَاهُ إِلَى جَرِيرٍ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ أَرَادَ بِالضَّيْفَةِ فِي الْبَيْتِ أَنَّهَا حَمَلَتْهُ وَهِيَ حَائِضٌ يُقَالُ ضَافَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ لِأَنَّهَا مَالَتْ مِنَ الطُّهُرِ إِلَى الْحَيْضِ وَقِيلَ مَعْنَى قَوْلِهِ وَهِيَ ضَيْفَةٌ أَي ضَافَتْ قَوْمًا فَحَبِلَتْ فِي غَيْرِ دَارِ أَهْلِهَا وَاسْتَضَافَهُ طَلَبَ إِلَيْهِ الضَّيَافَةَ قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ يَطِيرُ إِذَا الشَّعْرَاءُ ضَافَتْ بِحَلَابِيهِ كَمَا طَارَ قَدْحُ الْمُسْتَضَيْفِ الْمَوْشَشَمُ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَضَيْفَ دَارَ بِقَدْحٍ مَوْشَشَمٍ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ مُسْتَضَيْفٌ وَالضَّيْفَانُ الَّذِي يَتَدَيَعُ الضَّيْفُ مُسْتَضَيْفٌ مِنْهُ عِنْدَ غَيْرِ سَبِيوِيَةٍ وَجَعَلَهُ سَبِيوِيَةً مِنْ صَفْنٍ وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ الْجَوْهَرِيُّ الضَّيْفَانُ الَّذِي يَجِيءُ مَعَ الضَّيْفِ وَالنُّونُ زَائِدَةٌ وَهُوَ فَعْلَانٌ وَلَيْسَ بِفَعْلٍ قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا جَاءَ ضَيْفٌ جَاءَ لِلضَّيْفِ ضَيْفَانٌ فَأَوْدَى بِمَا تُقْرَى الضَّيْفُ الضَّيْفَانُ وَضَافَ إِلَيْهِ مَا وَدَنَا وَكَذَلِكَ أَضَافَ قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوِيَةَ يَصِفُ سَحَابًا حَتَّى أَضَافَ إِلَى وَادٍ ضَفَادِءُهُ غَرَقَى رُدَاوَى تَرَاهَا تَشْتَكِي النَّشَّاجَا وَضَافَنِي الْهَمُّ كَذَلِكَ وَالْمُضَافُ الْمُلَاصِقُ بِالْقَوْمِ الْمُحَالِ إِلَيْهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ وَكُلُّ مَا أُمِيلَ إِلَى شَيْءٍ وَأُسْنِدُ إِلَيْهِ فَقَدْ أُضْيِفَ قَالَ أَمْرُ الْقَيْسِ فَلَمَّا دَخَلْنَاهُ أَضَفْنَا طُهورَنَا إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ قَشِيبٍ مُشَطَّبٍ أَيْ أَسْنَدْنَا طُهورَنَا إِلَيْهِ وَأَمَلْنَاهَا وَمِنْهُ قِيلَ لِلدُّعَى مُضَافٌ لِأَنَّهُ مُسْنَدٌ إِلَى قَوْمٍ لَيْسَ مِنْهُمْ وَفِي الْحَدِيثِ مَضْيِفٌ ظَهَرَهُ إِلَى الْقُبَّةِ أَيْ مُسْنَدُهُ يُقَالُ أَضَفْتُهُ إِلَيْهِ أُضْيِفُهُ وَالْمُضَافُ الْمُلَازِقُ بِالْقَوْمِ وَضَافَهُ الْهَمُّ أَيْ نَزَلَ بِهِ قَالَ الرَّاعِي أَخْلَيْدٌ إِنَّ أباك ضَافَ وَسَادَهُ هَمَّانِ بَاتَا جَنْبِيَّةً وَدَخِيلاً أَيْ بَاتَ أَحَدُ الْهَمَّانِيْنِ جَنْبِيَّةً وَبَاتَ الْآخَرُ دَاخِلَ جَوْفِهِ وَإِضَافَةُ الْاسْمِ إِلَى الْاسْمِ كَقَوْلِكَ غَلامُ زَيْدٍ فَالْغَلامُ مُضَافٌ وَزَيْدٌ مُضَافٌ إِلَيْهِ وَالغَرَضُ بِالِإِضَافَةِ التَّخْصِيمُ وَالتَّعْرِيفُ وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ الشَّيْءُ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّهُ لَا يُعَرِّفُ نَفْسَهُ فَلَوْ عَرَّفَهَا لَمَّا احتِيجَ إِلَى الإِضَافَةِ وَأَضَفْتُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ أَيْ أَمَلْتُهُ وَالنَّحْوِيُّونَ يَسْمُونُ الْبَاءَ حَرْفَ الإِضَافَةِ وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ مَرَرْتُ بِزَيْدٍ فَقَدْ أَضَفْتُ مَرورَكَ إِلَى زَيْدٍ بِالْبَاءِ وَضَافْتُ الشَّمْسَ تَضْيِفُ وَضَيَّفَتِ وَتَضْيِفُ دَنَتْ لِلْغُرُوبِ وَقُرْبَتْ وَفِي الْحَدِيثِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا تَضَيَّفتِ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ تَضْيِفَتْ مَالَتْ وَمِنْهُ سَمِيَ الضَّيْفُ ضَيْفًا مِنْ ضَافَ عَنْهُ يَضْيِفُ قَالَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ وَإِذَا تَضَيَّفتِ لِلْغُرُوبِ وَنَصَفَ النَّهَارَ وَضَافَ السَّهْمُ عَدَلَ عَنِ الْهَدَفِ أَوِ الرَّمِيَّةِ وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى لَيْسَتْ فِي الْحَدِيثِ صَافَ السَّهْمُ بِمَعْنَى ضَافَ وَالَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ

ضَافَ بِالضَادِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ لَهُ ابْنُهُ ضَرَفْتُ عَنْكَ يَوْمَ بَدْرٍ أَي مَلَائِكَةُ عَنْكَ وَعَدَلْتُ وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ جَوَارِسُهَا تَأْوِي الشُّعُوفَ دَوَائِبًا وَتَنْصَبُّ أَلْهَابًا مَضِيْفًا كِرَابِيْهَا أَرَادَ ضَائِفًا كِرَابِيْهَا أَي عَادِلَةً مُعْوَجَّةً فَوَضَعَ اسْمَ الْمَفْعُولِ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ وَالْمُضَافُ الْوَاقِعُ بَيْنَ الْخَيْلِ وَالْأَبْطَالِ وَليست به قَوَّةٌ وَأَمَّا قَوْلُ الْهَذَلِيِّ أَنْتَ تُجْرِيْبُ دَعْوَةَ الْمَضُوفِ فَإِنَّمَا اسْتَعْمَلَ الْمَفْعُولَ عَلَى حَذْفِ الزَّائِدِ كَمَا فُعِلَ ذَلِكَ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ نَحْوَ قَوْلِهِ يَخْرُجُنْ مِنْ أَجْوَارِ لَيْلٍ غَاضِيٍّ وَبَنِي الْمَضُوفِ عَلَى لُغَةٍ مِنْ قَالِ فِي بَيْعِ بُوْعٍ وَالْمُضَافُ الْمُلَاجَأُ الْمُخْرَجُ الْمُثْقَلُ بِالشَّرِّ قَالَ الْبُرَيْقِيُّ الْهَذَلِيُّ وَيَحْمِي الْمُضَافَ إِذَا مَا دَعَا إِذَا مَا دَعَا اللَّامَةُ الْفَيْلَامُ .

(* قَوْلُهُ « إِذَا مَا دَعَا اللَّامَةُ إِخ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَأَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي مَادَةِ ف ل م إِذَا فَرَّ ذُو اللَّامَةِ الْفَيْلَمُ) .

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْإِطْلَاقِ مَرْفُوعًا وَرَوَاهُ غَيْرُهُ بِالْإِطْلَاقِ أَيْضًا مَجْرُورًا عَلَى الصِّفَةِ لِلَّامَةِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَعِنْدِي أَنْ الرَّوَايَةَ الصَّحِيْحَةَ إِنَّمَا هِيَ الْإِسْكَانُ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الضَّرْبِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَقَارِبِ لِأَنَّكَ إِذَا أَطَلَقْتَهَا فَهِيَ مُقَوَّاةٌ كَانَتْ مَرْفُوعَةً أَوْ مَجْرُورَةً أَلَا تَرَى أَنَّ فِيهَا بَعَثَتْ إِذَا طَلَعَ الْمِرْزَمُ وَفِيهَا وَالْعَبْدَ ذَا الْخُلُقِ الْأَفْقَمًا وَفِيهَا وَأَقْضَى بِصَاحِبِهَا مَغْرَمِي إِذَا سَكَنْتَ ذَلِكَ كُلَّهُ فَقَلْتَ الْمِرْزَمُ الْأَفْقَمُ مَغْرَمٌ سَلِمَتْ الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِقْوَاءِ فَكَانَ الضَّرْبُ فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ حُكْمِ الْمُتَقَارِبِ وَأَضْفَتْهُ إِلَى كَذَا أَي أَلْجَأْتَهُ وَمِنْهُ الْمُضَافُ فِي الْحَرْبِ وَهُوَ الَّذِي أُحِيطَ بِهِ قَالَ طَرَفَةُ وَكَرَّي إِذَا نَادَى الْمُضَافُ مُحَنِّبًا كَسَيْدِ الْغَضَا نَيْبِ هَيْتَهُ الْمُتَوَرِّدِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَالْمُسْتَضَافُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْمُضَافِ قَالَ جَوْسَّاسُ بْنُ حَيَّانٍ الْأَزْدِيُّ وَلَقَدْ أُقْدِمُ فِي الرَّوِّ وَعِ وَأَحْمِي الْمُسْتَضَافًا ثُمَّ قَدْ يَحْمَدُنِي الضَّيْفُ إِذَا ذَمَّ الضَّيْفَا وَاسْتَضَافَ مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ لَجَأَ إِلَيْهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ وَمَارَسَنِي الشَّيْبُ عَنْ لِمَّاتِي فَأَصْبَحْتُ عَنْ حَقِّهِ مُسْتَضَافًا وَأَضَافَ مِنَ الْأَمْرِ أَشْفَقَ وَحَذَرَ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ ثَلَاثًا بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَكَانَ النَّكِيرُ أَنْ تُضَيَّفَ وَتَجْأَرَا وَإِنَّمَا غَلَّابَ التَّأْنِيثَ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ الْأَيَّامُ يُقَالُ أَقَمْتُ عِنْدَهُ ثَلَاثًا بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ غَلَّابُوا التَّأْنِيثَ وَالْمَضُوفَةُ الْأَمْرُ يُشْفَقُ مِنْهُ وَيُخَافُ قَالَ أَبُو جَنْدَبٍ الْهَذَلِيُّ وَكُنْتُ إِذَا جَارِي دَعَا لِمَضُوفَةٍ أَشْمَرُّ حَتَّى يَنْصُفَ السَّاقَ مِئْزَرِي يَعْنِي الْأَمْرُ يُشْفَقُ مِنْهُ الرَّجُلُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَهَذَا الْبَيْتُ يَرُوى عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ عَلَى الْمَضُوفَةِ وَالْمَضِيْفَةِ وَالْمُضَافَةِ وَقِيلَ ضَافَ الرَّجُلُ وَأَضَافَ خَافَ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ أَنَّ ابْنَ الْكَوَّاءِ وَقَيْسَ بْنَ عَبَّادٍ .

(* قَوْلُهُ « عَبَاد » كَذَا بِالْأَصْلِ وَالَّذِي فِي النِّهَايَةِ عَبَادَةٌ) .

جاءه فقال له أَيْدِيْنَاكَ مُضَافِينَ مُتَّفَقًا لِأَيْدِيْنَ مُضَافِينَ أَيْ خَائِفِينَ وَقِيلَ مُضَافِينَ
مُؤَلَّجًا يَنْ يُقَالُ أَضَافَ مِنْ الْأَمْرِ إِذَا أَشْفَقَ وَحَذَرَ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ إِذَا
ضَمَّه إِلَيْهِ يُقَالُ أَضَافَ مِنْ الْأَمْرِ وَضَافَ إِذَا خَافَهُ وَأَشْفَقَ مِنْهُ وَالْمَضُوفَةُ الْأَمْرُ الَّذِي
يُحَذَرُ مِنْهُ وَيُخَافُ وَوَجْهَهُ أَنْ تَجْعَلَ الْمُضَافَ مُصَدَّرًا بِمَعْنَى الْإِضَافَةِ كَالْمُكْرَمِ بِمَعْنَى
الْإِكْرَامِ ثُمَّ تَصِفَ بِالصِّدْقِ وَالْمَصْدَرُ وَإِلَّا فَالْخَائِفُ مُضَيَّفٌ لَا مُضَافَ وَفُلَانٌ فِي ضَرْفِ فُلَانٍ أَيْ فِي نَاحِيَتِهِ
وَالضَّرْفُ جَانِبُ الْجِبَلِ وَالْوَادِي فِي التَّهْذِيبِ الضَّرْفُ جَانِبُ الْوَادِي وَاسْتِعَارَ بَعْضُ
الْأَعْرَافِ الضَّرْفَ لِلذِّكْرِ فَقَالَ حَتَّى إِذَا وَرَّكَتْ مِنْ أَوْ تَيَّرَ سَوَادَ ضَرْفِيهِ إِلَى
الْقُصَايِرِ وَتَضَافِ الْوَادِي تَضَافِيْقَ أَبُو زَيْدٍ الضَّرْفُ بِالْكَسْرِ الْجَنْبُ قَالَ يَتَتَبَعُونَ
عَوْدًا يَشْتَكِي الْأَطْلَالَ إِذَا تَضَافَيْنَ عَلَيْهِ أَوْ نَسَلًا يَعْنِي إِذَا صَرَّحَ مِنْهُ قَرِيبًا
إِلَى جَنْبِهِ وَالْقَافِ فِيهِ تَضَافِيْقُ الْقَوْمِ إِذَا صَارُوا بِضَرْفِيهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنْ
الْعَدُوَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَمَا نَدُّوا فِي أَحْنَاءِ الْوَادِي وَمَضَافِيهِ وَالضَّرْفُ جَانِبُ الْوَادِي
وَنَاقَةُ تُضَيَّفُ إِلَى صَوْتِ الْفَحْلِ أَيْ إِذَا سَمِعْتَهُ أَرَادَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ قَالَ الْبُرَيْقُ الْهَذْلِي
مِنَ الْمُدَّعَيْنِ إِذَا نُوْكِرُوا تُضَيَّفُ إِلَى صَوْتِهِ الْغَيْلَمُ الْغَيْلَمُ الْجَارِيَةُ
الْحَسَنَاءُ تَسْتَأْنِسُ إِلَى صَوْتِهِ وَرَوَايَةٌ أَبِي عُبَيْدٍ تُضَيَّفُ إِلَى صَوْتِهِ الْغَيْلَمُ